

تاج العروس من جواهر القاموس

ويُروى : لفارط . وتَفَارَطَ الشَّيْءُ : تَأَخَّرَ وَقُتُّهُ فلم يَلْحَقْهُ مَنْ
أَرَادَهُ ومنه حديثُ كعب بن مالك الأَنْصَارِيِّ B ه في تَخَلَّصْهُ عن غَزْوَةٍ تَبُوكُ :
" فلم يَزَلْ بي حتَّى أَسْرَعُوا وتَفَارَطَ الغَزْوُ " . وقال بعضُ الأَعْرَابِ : هو
لا يُفْتَرَطُ إِحْسَانُهُ وِبِرِّهِ أَيْ لا يُفْتَرِصُ فلا يُخَافُ فَوُتُّهُ نَقْلَاهُ
الجَوْهَرِيَّ وصاحب اللِّسَان . والفَرُطَةُ : المرَّةُ الواحدةُ من الخُرُوجِ .
وبالضَّمِّ : الاسمُ وفي الصَّحاح : الفُرُطَةُ بالضَّمِّ : اسمُ للخُرُوجِ .
والتَّقْدِيمُ والفَرُطَةُ بالفتح : المرَّةُ الواحدةُ مثل غُرْفَةٍ وغَرْفَةٍ
وحُسُوءَةٍ وحَسُوءَةٍ . ومنه قولُ أُمِّ سَلَمَةَ لعائشةَ رَحِمَهُمَا ﷺ تعالى :
إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عليه وسلَّمَ نَهَاكَ عن الفُرُطَةِ في البلادِ " . انتهى .
قلتُ : وقال غيره : قالت أُمُّ سَلَمَةَ لعائشةَ رضي الله عنها " إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
صلَّى الله عليه وسلَّمَ نَهَاكَ عن الفُرُطَةِ في الدِّينِ " يعني : السَّبْقَ
والتَّقْدِيمَ ومُجَاوَزَةَ الْحَدِّ . وقال ابنُ عَبَّادٍ : بَعِيرٌ وَرَجُلٌ فَرَطِيٌّ
كجُهَنِّيٍّ وعَرَبِيٍّ : صَعْبٌ لم يُذَلَّلْ . إِلَّا أَنْ نَصَّ الْمُحِيطُ : بالضَّمِّ .
وبالتَّحريكِ . وقوله تعالى : " وَأَنْزَلْنَاهُمْ مُمْفِرًا " بفتح الرَّاءِ أَيْ
مَنْسِيًّا ون كما قاله مُجَاهِدٌ . وقيل : مُضَيِّعُونَ مُتْرُكُونَ . وقال الفرَّاءُ :
مَنْسِيٌّ نُونٌ في الذَّارِ أَوْ الْأَصْلُ فِيهِ أَنْزَلْنَاهُمْ مُقَدِّمُونَ إِلَى الذَّارِ
مُعْجَزَلُونَ إِلَيْهَا وَيُقَالُ : أَفْرَطَ : قَدِّمَهُ نَقْلَاهُ الْأَزْهَرِيَّ . وقُرئ :
مُمْفِرَطُونَ " بكسر الرَّاءِ أَيْ مُجَاوِزُونَ لما حُدِّدَ لَهُمْ وهي قِرَاءَةُ قُتَيْبَةَ
وَأَبِي جَعْفَرٍ وَنَافِعٍ مِنْ أَفْرَطَ فِي الْأَمْرِ إِذَا تَجَاوَزَ فِيهِ عَنِ الْحَدِّ وَالْقَدَرِ .
وقُرئَ أَيْضًا : " مُمْفِرَطُونَ " بتَشْدِيدِ الرَّاءِ الْمَكْسُورَةِ أَيْ عَلَى
أَنْفُسِهِمْ فِي الذُّنُوبِ . وقال ابنُ الْأَعْرَابِيِّ : يُقَالُ : فَرَطَهُ وَأَلْفَاهُ
وَصَادَفَهُ وَفَالَطَهُ وَلَا فَطَهُ كَلَّهُ بِمَعْنَى وَاحِدٍ . وفَارَطَهُ مُفَارِطَةً وَفِرَاطًا :
سَابَقَهُ . وَيُقَالُ : تَكَلَّمْ فُلَانٌ فِرَاطًا ككِتَابٍ أَيْ سَبَقَتْ مِنْهُ كَلِمَةٌ وَهُوَ
مُصَدِّرُ فَرَطَهُ مُفَارِطَةً وَفِرَاطًا . وافْتَرَطَ فُلَانٌ وَلَدًا أَيْ مَاتَ وَلَدُهُ
ونصَّ الصَّحاحُ : يُقَالُ : افْتَرَطَ فُلَانٌ فَرَطًا إِذَا مَاتَ لَهُ وَلَدٌ صَغِيرٌ قَبْلَ
أَنْ يَبْلُغَ الْحُلُمَ أَيْ مَبْدَلَغَ الرَّجَالِ . وممَّا يُسْتَدْرَكُ عَلَيْهِ : فَرَطَهُ
تَفَرِيطًا : قَدِّمَهُ وَأَنْزَلْهُ تَعْلِيلًا .

يُفَرِّطُهَا عَنْ كَبَّيَّةِ الْخَيْلِ مَصْدَقٌ ... كَرِيمٌ وَشَدَّ لَيْسَ فِيهِ تَخَاذُلٌ
أَيُّ يُقَدِّمُهَا . وَفَرِّطَ فِي الْخُصُومَةِ : جَرَّأَهُ كَأَفَرِّطَهُ عَنْ ابْنِ دُرَيْدٍ .
وَفَرِّطَ فِي حَوْضِهِ فَرِّطًا إِذَا مَلَأَهُ أَوْ أَكْثَرَ مِنْ صَبِّ الْمَاءِ فِيهِ .
وَالْفَارِطُ : مُتَقَدِّمُ الْوَارِدَةِ - كَالْفَرِطِ - وَالْمُتَقَدِّمُ لِحَفْرِ الْقَبْرِ
جَمْعُهُ : فُرَّاطٌ وَمِنْهُ قَوْلُ أَبِي ذُوَيْبٍ : .

وَقَدْ أَرْسَلُوا فُرَّاطَهُمْ فَتَأَثَّلُوا ... قَلِيلًا سَفَاهًا كَالِإِمَاءِ الْقَوَاعِدِ
كَذَا فِي شَرْحِ الدِّيَّانِ وَقَدْ يُجْمَعُ الْفَارِطُ عَلَى فَوَارِطٍ وَهُوَ نَادِرٌ كِفَارِسٍ
وَفَوَارِسٍ كَمَا فِي الْعَبَابِ وَأَنْشَدَ لِلأَفْوَهِ الْأَوْدِيَّ : .
كُنَّا فَوَارِطَهُمَا الَّذِينَ إِذَا دَعَا ... دَاعِيَ الصَّبَّاحِ إِلَيْهِمْ لَا يُفْزَعُ
قَالَ شَيْخُنَا : يُرَادُ عَلَى نُطَائِهِ الثَّلَاثَةِ انْظُرْ فِي فَرَسٍ . وَفُرَّاطُ الْقَطَا :
مُتَقَدِّمَاتُهَا إِلَى الْوَادِي وَالْمَاءِ نَقْلًا الْجَوْهَرِيِّ وَأَنْشَدَ لِلرَّاجِزِ وَهُوَ
نُقَادَةُ الْأَسَدِيِّ : .

" وَمَنْ هَلٍ وَرَدَّتْهُ التَّقَاطَا .

" لَمْ أَرَ إِذْ وَرَدَّتْهُ فُرَّاطَا .

" إِلَّا الْحَمَامَ الْوُرُقَ وَالْغَطَاطَا وَفَرَّطْتُ الْبُئْرَ إِذَا تَرَكَتْهَا حَتَّى

يَثُوبَ مَاؤُهَا . قَالَ ذَلِكَ شَمِيرٌ وَأَنْشَدَ فِي صِفَةِ بَيْئَرٍ : .

" وَهِيَ إِذَا مَا فُرِّطَتْ عَقْدَ الْوَدَمِ .

" ذَاتُ عِقَابٍ هَمَشَ ذَاتُ طَمٍ